

برنامج التأصيل الفقهي 431 د أيمن الحبشي - باب صريح الطلاق وكنايته

عامر بهجت

قال رحمه الله باب صريح الطاعات وكنايته. نعم. تصريحه لفظ الطلاق. وما تصرف منه كقوله انت طالب او مطلقة او طلقته. يقول لك المصنف رحمه الله تعالى ساذكر لك في هذا الموضع اللفظ الذي يقع به الطلاق. فقال - [00:00:00](#)

المصنف رحمه الله صريحه وفيه هذا اشارة الى ان الفاظ الطلاق نوعان نوع يسمى بالصريح ولفظ ونوع يسمى بالكناية. والكناية كما ستدرس بعد قليل ان شاء الله تعالى انها على نوعين. كناية ظاهرة وكناية خفية - [00:00:20](#)

فصارت القسمة عندنا لفظ الطلاق لا يخلو من حالين صريح وكناية والكناية لا تخلو من حالين ظاهرة وكناية. فالظاهرة هي التي تحتل الفرقة المؤبدة. تحتل الثلاث يعني. كأن يقول لها مثلا كأن - [00:00:40](#)

قول لها مثلا انتهى الذي بيني وبينك مثلا. لا هذا قد لا يكون كذلك. كما لو قال انت خلية انت برة انت بتة. انت باء فهذا الظاهر فيه ما هو؟ الثلاث واحيانا يطلق القول وهو يحتمل - [00:01:00](#)

وهو لا يفيد الثلاث كما لو قال لها مثلا آ لو قال لها مثلا اخرجي اذهبي فمثلا ما عاد لك مكان في بيتي مثلا ونحو ذلك فهذه الالفاظ لا يفرغ منها الثلاث وهي التي تسمى - [00:01:20](#)

بالخفية فبين لك في ابتداء الكلام رحمه الله تعالى الطلاق الصريح فقال صريحه اكتب اي مقالة صريحه اكتب ما لا يحتمل غير الطلاق ما لا يحتمل غير الطلاق. لو قال الرجل لزوجته انت - [00:01:40](#)

في طالق فهذا اللفظ صريح في الطلاق فلا يحتمل الا الطلاق هذا الاصل. لكن لو قال لها مثلا اذهبي اخرجي هل يحتمل هذا غير الطلاق؟ يحتمل ويمكن ان ينوي به الطلاق - [00:02:00](#)

لو قال لها انتهى الذي بيني وبينك. هل هذا يحتمل غير الطلاق؟ نعم. فقد يقصد انتهى الذي بيني وبينك من الود. انتهى الذي بيني وبينك من الحب مثلا ممكن يقصد هذا. نعم. قال صريحه لفظ الطلاق نعم. وما تصرف منه. لفظ الطلاق - [00:02:15](#)

وما تصرف منه اكتب اكتب غير امر امر يعني ايش يقول؟ اطلقني فهل هذا صريح في الطلاق؟ اطلقني لا غير امر استثناء غير امر. ومضارع مضارع يعني ايش يقول - [00:02:35](#)

تطلقين يشاورها وش رايك يعني؟ تطلقين؟ فهل هذا صريح في الطلاق؟ لا واسم الفاعل اسم الفاعل يعني ايش؟ ايش قلت؟ مطلقة هذا اسم مفعول طلق يطلقه مطلق قال لها انت مطلقة. فهل هذا صريح؟ لا. لكن لو قال لها طالق - [00:02:55](#)

او قال لها طلقتي او قال طلقته او قال انت مطلقة ففيع الطلاق في جميع ذلك. قال رحمه الله الله كقوله كقوله انت طالق او مطلقة او طلقته فمتى اتى به طلق وان لم - [00:03:25](#)

تنويه اه حسبك. نعم. قال المصنف رحمه الله فمتى اتى به يعني بهذا اللفظ؟ واه طلق وان لم انوي فاللفظ الصريح لا تشترط فيه النية. اكتب ولو هازلا او لاعبا. ولو كان يمزح معها ولو كان - [00:03:45](#)

ان يلعب معها او مع غيرها. نعم. قال المصنف رحمه الله. قال وما عدا مما يحتمل الطلاق اية لا يقع به الطلاق الا ان ينويه. يقول لك المصنف رحمه الله النوع الثاني الكناية. وهذه الكناية - [00:04:05](#)

لا يقع بها الطلاق الا اذا نوى الطلاق بهذا اللفظ. فلو قيل له فرع فقال لك المصنف فلو قيل له نعم يريد ان يذكر لك مثلا للكناية الك

لم تطلب وان قال طلقته اطلقت وان نوى الكذب. حسبك يقول لك رجل قيل له مثلا في في في آآ في آآ مقابلة شخصية او في سؤال اصدقاء يريدون ان يعرفوا الحالة الاجتماعية مثلا او لقاء مع - 00:04:45

او ذهب يريد النكاح يخطب من عندي اناس ويريدون ان يعرفوا هل هو متزوج او لا؟ فقالوا له الك امرأة؟ فقال لا وهو كان كاذبا.

فهل يقع فهل يقع بهذا الطلاق؟ قال لك المصنف. ان نوى الكذب في السؤال هل يقع - 00:05:05

الطلاق؟ لا. قال لك لم تطلق. وعلم منه علم منه انه ان نوى به طلاقا طلقت لما قال لك بينوي الكذب اكتب فان نوى به طلاقا طلقت

طبيب لماذا لماذا كان هذا آ مفتقرا الى النية؟ لو قيل له الك امرأة؟ قال لا. على بناء على - 00:05:25

كان المصنف انه ان والكذب لم يقع وان والطلاق وقع. معناه انه يفتقر الى النية. يعنى هو من قبيل الكناية او الصريح لماذا عده

المصنف رحمه الله من قبيل الكناية؟ نعم. احتمال اي من الاحتمال الثاني؟ الك امرأة؟ قال لا امرأة لي - 00:05:55

انه لا امرأة لى يعنى لا زوجة وطلقتها فيقع به الطلاق. ويحتمل ان يقول لا امرأة لى آآ مثلا تطيعنى مثل ما واحد يقول له فلان اخوك

وهو يرى ان اخاه هذا دائما افسد عليه حياته فيقول انا اصلا لا اخ لي. یعنی اعد نفسي - 00:06:15

انه لا اخلى مثلاً فهذا قال لا يعنى يقصد لا امرأة عندي تطيعنى لا امرأة عندي تحبنى لا امرأة عندي تقدرنى واضح؟ اذا هو فيه احتمال

ولذا لا يقع الطلاق فيه الا مع النية. طيب لو قيل له في هذه المقابلة الك امرأة؟ فقال طلقها - 00:06:35

فما الحكم؟ طلقت؟ قال لك طلقت وان والكذب. طلقت وان والكذب. لماذا؟ للصريح. لان طلقته من الصريح طيب هذا تفريع على

الكنية والصليب. قال رحمه الله وان قال لامرأته انت خلية او بريبة او - 00:06:55

او بتة او او بتلة او تزوجى من شئت اكتب هذى. لانها الناس الى اليوم قد لا يقول لها اه خلية ولا برية ولا بتة لكن ممكن يقول لها

00:07:15 خلاص تزوجی من من شستی مثلاً -

او تزوجی من شئتۃ. قال المصنف ينوی نعم. ينوی طلاقها. طلق الثالثة الا ان ينوی دونها. الم اقل لك قبل قليل ان الكناية على نوعين

ظاهرة وخفية قلنا. الظاهرة هي التي يقع بها الثالث. فالمصنف من حين ما قال لك وان قال لامرأته حسن لو كتبت عندها جعلت -

00:07:35

لها قوسا وكتبت الكناية الظاهرة. الكناية الظاهرة طيب اذا الكنات الظاهرة منها انت خلية انت برية انت بائن وهذا باء واضح. انت باء

انت تبته انت بتله او قال لها تزوجي من شئت. فما الحكم في هذا؟ قال لك ان نوي به الطلاق فما الحكم؟ طلقت به - 00:08:05

هذه التي تسمى بالكائنات الظاهرة. قال الا ان ينوي دونها. يعني لو قال لها بناء على ما قال المصنف تزوجي من شئت وقصد بها طلاقة

فوقعت طلاقه ان نوى فان لم ينوى طلاقه لكنه نوى الطلاق من حيث الاصل فما الحكم؟ وقعت ثلاثة طيب - 00:08:35

هكذا قال المصنف رحمه الله تعالى الا ان المشهور من المذهب خلاف ما قال. فالمصنف قال لك انه يقع ثلاثا الا ان نوى اليس كذلك؟

اكتب والصحيح من المذهب تقع ثلاثا - 00:08:55

وان نوى واحدة. وهو من المفردات وهو من المفردات يعنى مفردات ايش؟ مفردات المدن. نعم. قال المصنف رحمه الله نعم وما عدا

00:09:15 - ها؟ لما قال لك وما عدا؟ وما عدا؟ هذه من قوله وما عدا يعني ما عدا ما -

سبق يعنى هذى ما الذى سنذكره الان؟ الكناية الخفية. اذا ما عدا هذه فهى التى تسمى بالكنايت الخفية والكنايات الخفية تقع بها كم؟

واحدة. فقال وما عدا هذه يقع بها؟ قال وما عدا - 00:09:45

فهذه يقع بها واحد يقع به يعذر. وما عدا هذه يقع به واحدة حسبك. بعد واحدة اكتب رجعية في مدخول بها. فقط هذا لزياد

00:10:05 - البيان والا هو قد تبين لك فيما درسناه قبل قليل. تقع بها -

واحدة وإذا كانت واحدة فهي رجعية. ومتى يكون ذلك؟ فالمدخل بها. نعم. لأن غير المدخول بها تبين بطلقة. نعم. قال ألا إن ينوي

ثلاثا. فلو قال لها مثلا اخرجي هذا من من غير ما ما سبق - 00:10:25

قال له اخرجني اذهبي فما الحكم؟ ان نوي به الطلاق فكم تقع؟ تقع بها واحدة الا ان نوي بها ثلاثا. طيب قال المصنف رحمه الله. نعم.

وان خير وان خير امرأة قد قلت لك في شروط - 00:10:45

في في من يصح طلاقه انه لا يصح الا من زوج مكلف على من مشى عليه المصنف او بالغ آآ او آآ عاقل مميز على مشهور المذهب
اليس كذلك؟ وذكرت لك ان الطلاق قد يقع من غير الزوج في اي حالة؟ هل الوكالة - 00:11:05

رجل قال لزوجته وكلتك ان تطلقى نفسك. او قال لي اخيه متى شئت ان تطلق زوجتي فطلقها. فقال زوجة فلان طالق فقد وقع
الطلاق. فمن الصور التي ربما تقع ان يقول لها قال المصنف وان قال وان خير امرأته - 00:11:25

فاختارت نفسها طلقت واحدة. نعم قال لها اختاري اما انا او اهلك كما يقول بعض الناس اختاري اما انا او فلان الذي بلغني انك تحبين
انك مثلاً تحبينه وودتي ان تتزوجيه. مثلاً - 00:11:45

او اما انا واما ابوك او اما انا واما انت. خيرها بين نفسها او ابيها او اهلها او احد الازواج ونفسه. فقال لك المصنف فاختارت نفسها او
اباها او اهلها او نحو ذلك - 00:12:05

معناها انها كأنها اختارت اه اختارت فراقه. فما الحكم؟ قال لك المصنف طلقت واحدة. نعم. وان وان لم تختار واختار زوجها ان لم
تختار الصواب والله اعلم او اختارت كما في بعض النسخ - 00:12:25

ان لم تختار ما اختارت شيء او اختارت زوجها ماذا قال المصنف؟ لم يقع شيء الحمد لله. قال المصنف؟ نعم. قالت يا عائشة رضي الله
عنها قد خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم افكان طلاقاً؟ لا الجواب لا. رضي الله تعالى عنه. نعم - 00:12:45

وليس لها ان تختار الا في المجلس الا ان يجعله لها فيما بعده. يقول لك المصنف رحمه الله هذا الاختيار معتبر ان اختارت او لم تختار
محله في المجلس. قال الا ان يجعله لها فيما بعده. وكان يقول لها اختاري فسكتت - 00:13:05

هذه لم هذه لم تختار فان انقطع المجلس انتهى الامر. لكن لو قال لها اختاري من الان الى الى مثلاً الى الفجر اختاري معناه انه جعل لها
امدا قال الا ان يجعله لها فيما بعده لما قال لك المصنف رحمه الله الا - 00:13:25

في المجلس اكتب فان قام احدهما منه او تشاغل بقاطع قبل اختيارها كصلاة يعني اشتغلا بالصلاة. قبل ان تختار. او كلام غيره بطل
اختيارها. واضح؟ ان قام احدهما من المجلس او اشتغلا بالصلاة او انتهى هذا الموضوع - 00:13:45

بدأوا يتحدثون في مواضيع اخرى فقد بطل الاختيار. طيب قال رحمه الله وان قال لها امرك بيده او او امرك بيدك يعدها الفقهاء كناية
ظاهرة. كناية ظاهرة. واذا قلنا كناية ظاهرة اذا كم تملك؟ تملك - 00:14:35

ثلاث ظاهرة ظاهرة معناها تملك ثلاث طلاقات. وان نوى اقل. نعم. قال او قال لها او وطلقى نفسك. اذا قال لها طلقى نفسك اكتب ليس
لها ان تطلق اكثر من واحدة. ليس لها ان تطلق - 00:14:55

اكثر من واحدة. قال المصنف رحمه الله فهو فهو في يدها حتى يفسخ او يطأ. ممتاز. يقول لك ان قالها امرك بيدك على التفصيل الذي
ذكرته لكم او طلقى نفسك او طلقى نفسك فهذه وكالة صحيحة. فصار الامر في يدها كما قال حتى - 00:15:15

يحصل احد شيء اما ان يفسخ فيقول الوكالة التي اعطيتك اياها في تطبيق نفسك خلاص فسختها او قلت لك امرك بيدك خلاص الان
اعدته الي ولن اعطيك اياه مثلاً. او يطأ قال لك او يطأ المقصود - 00:15:35

ان ان هذا يدل على انه رجع. قالوا لدلالته على رجوعه. او ان ترده فتقول لا لا اريد. فاذا رددت معناها لم تقبل الوكالة. اذا ردت فهذا
يعني انها لم تقبل الوكالة - 00:15:55

نأخذ التمرينات ثم اظن اقترب الاذان كم باقي على الاذان؟ سبع عشرة دقيقة ها؟ طيب قال الرجل لامرأته طلقتك فهل اقطعوا الطلاق
يقع اذا نواه يقع اذا وان لم ينوه باء. طيب قال الرجل لامرأته انت مطلقة - 00:16:15

فهل يقع الطلاق وان لم ينوه؟ طيب قال انتهت العلاقة بيننا فهل يقع الطلاق يقع اذا نواه صحيح. طيب متزوج سئل في مقابلة
شخصية الك زوجة؟ فقال لا. فهل تطلق زوجته - 00:16:35

ها باء تطبق انما تطليقها واما اذا نوى الكذب فلا تطلق. طيب طيب متزوج سئل في الك زوجة؟ فقال طلقها فهل تطلق؟ تطلق ولو
نوى الكذب؟ ولو نوى الكذب صحيح لماذا - 00:16:55

لانه صريح كأنه يقول طلقت فلان. قال لامرأته انت بائن ينوي طلاقها فهل تطلق ها ماذا تختارون؟ تطلق ايش؟ باء يعني او جيم او جاء يخبرون باء تطلق ثلاثا الا ان ينوي دونها. هذا على ما مشى عليه المصنف. طيب والذي ذكرته لكم في الصحيح من المذهب؟ تطلق ثلاثا وانما - [00:17:15](#)

واحدة بائن كلمة باء ما بعدها. وهو من المفردات. لا باء باء الذي على يعني مصنف باء تطلق ثلاثا الا ان ينوي دونها. طيب خير امرأته فاختارت نفسها. تطلق واحدة نعم - [00:17:45](#)

طيب. نعم وقال لا واحدة. لكن هو فائدة. لو ان الرجل قال لزوجته طالق فكم تقع طلقة طيب ان قال طالق ونوى ثلاثا. لفظ قال طالق ونوى بها ثلاثا. فما الحكم؟ تقع ثلاثا - [00:18:05](#)

والحمد لله ان ان اكثر الناس لا يعرفون هذا. لو علم به الناس كان ورطة هم يعني هم مع انه يقال طلاق بدعة وقعوا في المحذور فكيف اذا علموا هذا؟ نعم. اه - [00:18:35](#)

هل يقع الطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة مشافهة؟ الاصل نعم. لكن هو قد يقع اشكال عند انكار لو مثلا امرأة قالت زوجي طلقني قال ابدًا لم اطلقها قالت جاءني اتصال الحديثة مشافهة؟ الاصل نعم. لكن هو قد يقع اشكال عند انكار لو مثلا امرأة قالت زوجي طلقني بصوته فانكر مثلا فانكر ذلك. فهل نقول انه يقع او هو الان اصبحت المسألة ليس انه آآ اصبحت الان في ثبوت تلفظ ممكن يكون شخصا اخر. هذا حينئذ يمكن ان يرجع للقضاء والبحث عن البيّنات - [00:19:15](#)

اذا كتب الطلاق لزوجته عبر انترنت او الفاكس او رسالة جوال او واتس اب ونحوه. يقع الاصل انه ذكروا انه بعد انتشار وسائل التواصل انه كثرت حالات الطلاق للاسف الشديد - [00:19:35](#)

وهذا له اسباب ظاهرة مع الاسف. اسباب ظاهرة منها ان هذا التواصل كثرة الاستعمال الجوالات والانترنت وتويتر. وهذه الاشياء جعلت لها اسباب منها انها اشغلت كثيرا من النساء عن واجبات الزوج والاولاد حتى ان - [00:19:55](#)

احد الناس اخبرني ان انه سمع بنته تصيح وتبكي بكاء شديدا وهي ما زالت ترضع وتعجب ان امها لم تكن عندها. كان هو في غرفة اخرى. فذهب الى الى ابنته فوجد ان امها بجوارها. لكنها قد امسكت الجوال - [00:20:15](#)

ترسله لصديقاته. فكان هذا من اسباب الطلاق مع الاسف. من اسبابه ايضا احيانا مشاكل عند الرجل او عند المرأة. من التوسع في تواصل بين الجنسين الذكر والانثى. وهذا باب خطير. ونسأل الله عز وجل ان يكفيننا وياكفم شر هذا الباب. فان الانسان - [00:20:35](#)

ربما يتواصل عن تتواصل المرأة مع رجال او مع في تويتر مع مشاهير او ربما تتساهل في وهذا في الحقيقة من البلاء الذي حل بالناس في هذا الزمان. قديما كان المرأة تستحي ان تقف اماما في الشارع مع رجل - [00:20:55](#)

تتحدث معه صحيح؟ كانت مصيبة المصائب ان امرأة تجلس وتقف مع رجل يتكلم معهم. فاذا مزحت معه وضحكت معه فهي اه مصيبة المصائب وكارثة الكوارث. لمن انتشرت وسائل التواصل جرأت الناس فاصبحت المرأة تفتح لها حسابا في - [00:21:15](#)

في اه في تويتر او في اه اشياء اخرى لا احب والله ان اذكر اسماءها. لكثرة ما نسمع فيها من المصائب. ثم تتواصل مع رجال ثم تمزح ثم تعلق على على لاعب مع لاعب او مع ممثل او مع منشد او مع مغني ثم يرد عليها ثم يضحكون ثم يسولفون - [00:21:35](#)

ثم يتحدثون ثم هي خطوة من خطوات ابليس يا ايها الذين امنوا لا تتبعوا خطوات الشيطان ومن يتبع خطوات الشيطان فانه يأمر بالفحشاء والمنكر. ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكى منكم من احد ابدًا. ولكن الله - [00:21:55](#)

يزكي من يشاء. هذه احيانا تكون خطوة واحدة. لا ينبغي حتى المرأة اذا خاطبت المشايخ او خاطبت العلماء وارسلت لهم ما ينبغي كثرة الكلام الكلام ان يكون على قدر الحاجة فقط. ما في داعي ان تذكر جزاك الله خيرا واجزل لك الثواب وكثر الله من امثالك. هذا

ان كنت صادقة قوليه في - [00:22:15](#)

فيما بينك وبين الله سبحانه وتعالى. ما في داعي ان تخاطب الرجل بما هو زائد على قدر الحاجة. عندها مسألة تستفتي كما يقال كلمة طبعها. اما كثرة الكلام والسواليف والكلام. هذه من خطوات ابليس هذه فتنة. اتقوا النساء اتقوا النساء اتقوا النساء. فان -

[00:22:35](#)

فتنة بني اسرائيل كانت في النساء. كذلك وكذلك تساهل بعض الناس في في مواقع التواصل في وضع الصور. وضع وضع مثلا صورة مثل ما اسمع من بعض الناس مثلا بعض الناس يعمل في اماكن مختلطة ويستدعي الامر ان يتواصل مع بعض النساء - 00:22:55
مثل مثل بعض الدوائر الحكومية التي فيها تواصل مع النساء او مثلا المستشفيات او الاطباء او نحو ذلك. ويحصل مجموعة فيها رجال ونساء ما ينبغي التساهل في وضع الوجوه المبتسمة هذه الاشياء كثرتها تؤدي الى الالف. اليس كذلك؟ لو ان - 00:23:15
تراه كل يوم فقط تقول له السلام عليكم وعليكم السلام. او كل يوم فقط تبتسم في وجهي او كل يوم تقول له كلمة حسنة. مثلا الا يؤدي هذا الى الالف - 00:23:35

فكيف اذا كان هذا الالف يقع مع امرأة طبعها وخلقها الله عز وجل ضعيفة؟ اليست هذه فتنة؟ والله انها فتنة عظيمة وليست فتنة يسيرة. فينبغي الحذر من هذا حتى مع بعض القربيات يرسل الى بنت خالته. يرسل الى بنت عمته ان كنت صادقا في الدعوة الى الله عز وجل - 00:23:45

ارسل رسائل الى قريبتك وهي التي ترسلها الى يعني الى احدي محارمك ترسلها الى احدي محارمك وهي تتولى الارسال اما انت تتكفل وتقول من باب الدعوة الى الله اريد ان اتألف. النساء تتألف النساء وانت تلعب بالنار تتألف النساء - 00:24:05
نفسك في ابواب جهنم هذه هذه هذا امر خطير وخط احمر يمنع الاقتراب منه. ونسأل الله عز وجل ان يكفيننا واياكم شر هذه الوسائل والله تعالى اعلم ارجو ان ان نشغل الان بالدعاء وبالصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام والكثير منكم لعله صائم واسأل الله عز وجل ان يتقبل منا - 00:24:25

الله تعالى اعلم وصلى الله على سيدنا محمد. فالاسئلة ان كان عنده واحد سؤال يكون بعد الفراغ من الدرس ان شاء الله بعد الصلاة ان شاء الله. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله - 00:24:45
رب العالمين والصلاة والسلام على امام المتقين وسيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين سبحانه لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت العليم الحكيم. اللهم انا نسألك باسمائك الحسنى وصفاتك العلى ان تعلمنا ما ينفعنا. وان تنفعنا بما علمتنا. اللهم ارزقنا الاخلاص في كل قول وعمل - 00:24:55

اللهم اجعل ما نتعلمه ونعلمه خالصا لوجهك الكريم موجب لرضوانك المقيم يا رب العالمين اللهم افتح علينا فتوح في نفقها في الدين وعلمنا تأويل كتابك الكريم يا رب العالمين. اما بعد - 00:25:15

يقول اخوانه في في اليمن كانوا يرغبون منه ان يطلق زوجته فاجابهم بقوله لهم مرحبا. ثم ان احد الجماعة سأل جاء وسأله هل طلقت زوجتك فقط قال له نعم خوفا من انه مرسل منهم. ويذكر انه اشهد نفرين من جماعته انه مراجع زوجته ان كان ما صدر منه يعتبر طلاقا - 00:25:35

ويسأل عن ذلك ها ما رأيكم؟ ها؟ لا هو قال نعم خوفا من انه مرسل منهم. مكره؟ لا ليس مكرها. ها يا رجل يقع مباشرة هذا الان صريح في الطلاق او لا؟ هو - 00:26:05

المسألة التي ذكرها المصنف غير هذه المسألة. المسألة التي ذكرها المصنف هي الك امرأة. وليس هل طلقت زوجتك؟ صحيح التي جعلها من قبيل الكناية. هل طلقت زوجتك؟ آ اذا قال نعم فالقاعدة الفقهية تقول السؤال - 00:26:35
معاد في الجواب فالتقدير نعم طلقت زوجتي. فالاصل انه يحكم به قضاء وقوع الطلاق لكنه ان كان كاذبا فذكر بعضهم انه يدين فيما بينه وبين الله ان كان كاذبا. وهذه المسألة لم يذكرها المصلين - 00:26:55

لكن هذه المسألة ذكر مثلها في اظن في مختصر التحرير. في الاصول. طيب لا ادري ماذا كان جواب اللجنة؟ اذا كان الامر ذكر المستفتي من ان احد جماعته سأله هل طلقت زوجته؟ قال له نعم فان ما صدر منه يعتبر طلاقا. الى اخره طيب - 00:27:15
طيب قال لزوجته ترى ما لي عليك امر ولا واذا مت لا تحادين علي يعني لا تحدين لا يجب عليك احداث وتسأل عن حكم ذلك ما رأيكم؟ رجل اختصم مع زوجته وقال لها اخرجي معي الى البر وهي امتنعت. فقال لها ترى ما لي عليك امر ولا نهي. واذا مت ما تحادين علي - 00:27:35

يعني لا يجب عليك الاحداد. اما رأيكم؟ هل هذا اولا هل هذا صريح او كناية فإذا هو كناية اذا هل يقع به طلاق او لا؟ يرجع الى نيته.

طيب ماذا قال الشيخ؟ الحمد لله ما صدر - [00:28:05](#)

يعتبر من الكنايات الخفية فاذا قصدت بهذا الكلام الطلاق فتعتبر منك طلقة واحدة لان الشيخ اعتبرها خفية. صحيح خفية هي هي

يعني هي لا لا لا تفيد الثلاث لو اعتبرها طلاقا هي لا تفيد الطلاق ما هي مثل البائن فان لم يكن هذه الطلقة اخر طلقة - [00:28:25](#)

صدرت منك عليها فهو طلاق رجعي وان كنت راجعتها في عدتك فرجوعك صحيح والسلام عليكم. هذا كان نراجع الامور بمقاصدها

واضح اه استدلال بالامور بمقاصدها في هذه الظاهر على الاصل يقدم الظاهر على الاصل. الظاهر على الاصل ما ادري في اي مسألة

هنا - [00:28:45](#)

يقصد العادة محكمة يرجع للعادة في كثير من هذه الالفاظ. اليقين لا يزول بالشك. ما مرت معنا مسألة ظاهر فيها يقين الزوجة. الاصل

البقاء الزوجية حتى نتحقق من وقوع الطلاق. نعم لعل من هذه الجهة - [00:29:05](#)